

الأزهر الشريف

قطاع المعاهد الأزهرية
الإدارة المركزية لامتحانات
وشئون الطلاب والخريجين

عدد الصفحت (١٢) صفة

وعلى الطالب مسؤولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

الورقة الامتحانية

امتحان الشهادة الثانوية الأزهرية - الدور: الأول

عام ١٤٣٧ / ٢٠١٦ هـ ١٤٣٨ / ٢٠١٦

المادة/ الفقه المالكي القسم : العلمي زمن الإجابة / ساعتان

مجموع الدرجات (مكتوبًا بالحروف)

المذهب

اسم المصحح ثلثيًّاالدرجة
بالأرقام

السؤال

الأول

الثاني

الثالث

الرابع

الخامس

السادس

السابع

الثامن

المجموع

الرقم السري



مذكرة مطابقة الأزهر الشريف

الرقم السري



مذكرة مطابقة الأزهر الشريف

الأزهر الشريف - قطاع المعاهد الأزهرية

الإدارة المركزية لامتحانات وشئون الطلاب والخريجين

عدد الصفحت (١٢) صفة

وعلى الطالب مسؤولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

اسم المعهد:

نموذج ثانوية أزهرية

اسم الطالب ولقبه:

١

المادة: المذهب:

رقم الجلوس:

السادة: المذهب:

التاريخ: رقم الجلوس:

على الطالب كتابة

تبليغ

اسمها ولقبها كاملاً ويحضر عليها كتابة
أى علامة تدل عليه داخل ورقة الإجابة.



عزيزي الطالب / عزيزتي الطالبة:-

- اقرأ السؤال بعناية، وفك فيه جيداً قبل البدء في إجابته.
- أجب عن جميع الأسئلة ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
- عند إجابتك على الأسئلة المقالية ، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال .



مثال :

- عند إجابتك على أسئلة الاختيار من متعدد (إن وجدت) ظلل الدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة تظلليلاً كاملاً لكل سؤال .



مثال : الإجابة الصحيحة (د) مثلاً

- في حالة ما إذا أجبت إجابة خطأ ، ثم قمت بșطها وأجبت إجابة صحيحة تحسب الإجابة صحيحة .
- في حالة ما إذا أجبت إجابة صحيحة ، ثم قمت بșطها وأجبت إجابة خطأ تحسب الإجابة خطأ .
- في حالة التظليل على أكثر من رمز ، تعتبر الإجابة خطأ .
- ملحوظة : يفضل عدم تكرار الإجابة على الأسئلة.**

• عدد صفحات الكراسة (١٢) صفحة .

- تأكد من ترقيم الأسئلة تصاعدياً ، ومن عدد صفحات كراستك ، فهي مسؤوليتك .
- زمن الامتحان (ساعتان) .

• الدرجة الكلية للامتحان (٤٠) درجة .

- عند احتياج الطالب للإجابة على أي فقرة وذلك عند حدوث أي سبب يقتضي ذلك؛ يستخدم المسودة بأخر الورقة الامتحانية مع كتابة رقم السؤال والفقرة بوضوح، بشرط ألا تكون الإجابة مكررة .



هذا الجزء

غير مخصص للإجابة

[**السؤال الأول**] :

١) ما النكاح ؟ وما حكمه مشروعيته ؟

النكاح هو :

حكمه مشروعيته :

٢- من المحارب ؟

المحارب هو :

٣- ما الحكم إن عقد على الأم والبنت ثم دخل بواحدة دون الأخرى ؟ مع التعليل .

الحكم :

التعليل :

٤- ما أقل الصداق ؟

أقل الصداق :

[تابع السؤال الأول] :

ب) تَخِيرُ الإجابة الصحيحة مما يأْتِي مع التعليل إن وُجِدَ :

١- إن علم الزوج أن بقاء زوجته يوقعه في محرم من نفقة أو غيرها كان الطلاق :

- ج) مندوباً . ب) محرماً . أ) واجباً .

التعليق إن وُجِدَ :

٢- عدة المطلقة الآيسة من الحيض :

- ج) لا عدة لها . ب) أربعة أشهر وعشراً . أ) ثلاثة أشهر .

التعليق إن وُجِدَ :

٣- حد القذف :

- ج) مائة جلدة . ب) ثمانون جلدة . أ)أربعون جلدة .

التعليق إن وُجِدَ :

٤- التعزير عقوبة في جريمة :

- ب) لا كفارة فيها فقط . أ) لا حد فيها فقط .

ج) لا حد فيها ولا كفارة .

التعليق إن وُجِدَ :

السؤال الثاني [

أ) ١- ما أنواع الخلع؟ ومن موجبه؟

أنواع الخلع :

موجہ:

٢- ما شروط صحة الشهادة على خط المقر ؟

الشروط :

[تابع السؤال الثاني] :

ب) علل لما يأتي :

١- يندب الإشهاد عند العقد .

التعليق :

٢- يلزم النكاح بمجرد الصيغة .

التعليق :

٣- إن طلق الرجل زوجته في الحيض أو النفاس منع ووقيع وأجبر على الرجعة إن كان رجعيًا

ما لم تظهر من الحيضة الثانية (عند أشهب) .

التعليق :

٤- يندب في القاضي أن يكون حليماً .

التعليق :

٥- لا شهادة ملائكة القرب .

التعليق :

[**السؤال الثالث**] :

أ) ١- ما الرجعة ؟ وَمَمْ تَكُونُ ؟

رجعة هي :

وتكون بـ :

٢- ما أسباب النفقة ؟

أسباب النفقة :

٣- ما القول الذي تكون به التزكية في الشهادة ؟

القول :

[تابع السؤال الثالث] :

ب) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (✗) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ والتعليق للصواب :

١- يجوز طلاق غير المدخول بها في الحيض .

التصويب إن وُجد :

التعليق للصواب :

٢- يكون الرضاع محرّماً بوصول اللبن لجوف الطفل من مسام الرأس .

التصويب إن وُجد :

التعليق للصواب :

٣- إن خرجت الزوجة من بيت زوجها بلا إذن وهو حاضر قادر على منعها

لم تسقط نفقتها .

التصويب إن وُجد :

التعليق للصواب :

٤- تصح الشهادة من معتهوه .

التصويب إن وُجد :

التعليق للصواب :

٥- لا تضر شهادة القافلة بعضهم البعض في حرابة على من حاربهم ولا يلتفت

للعداوة الطارئة بينهم بالحرابة .

التصويب إن وُجد :

التعليق للصواب :

[السؤال الرابع] :

أ) ١- من أركان الظهار الزوج . فما الذي يشترط فيه ؟ ومن المقصود بالمشبه به ؟

يشترط في الزوج :

المقصود بالمشبه به :

٢- ما القضاء اصطلاحاً ؟

القضاء اصطلاحاً :

٣- ما البغي اصطلاحاً ؟

البغي اصطلاحاً :

٤- ما مقدار حد شارب المسكن ؟

مقدار حد شارب المسكن :

ب) بَيْنَ الْحُكْمِ فِيمَا يَأْتِي مَعَ التَّعْلِيلِ إِنْ وُجِدَ :

١- دخل الزوجان بلا إشهاد وفشا النكاح بينهما .

الحكم :

التعليق إن وجد :

٢- سقوط العدة للمرأة إن تصدق الزوجان على نفي الوطء .

الحكم :

التعليق إن وجد :

٣- حدث للشاهد فسق بعد الأداء عند الحاكم قبل الحكم بها .

الحكم :

التعليق إن وجد :

٤- سرق نصاباً ثم سرقه منه آخر .

الحكم :

التعليق إن وجد :

[السؤال الخامس] :

أ) متى ترث الأخت لأب السادس تكملة للثلاثين .

ب) متى ترث الأم ثلث جميع أموال؟

ج) متى يُعَصِّب ابن ابن الابن بنت الابن وهي فوقه ؟

د) بين الوارث ونصيبه وسبب استحقاقه وغير الوارث وسبب حجبه في المسألة الآتية :

ماتت عن : (زوج - أب - أم أم - أم أب - اخت شقيقة) .

زوج :

أ:

أمِّ

أَمْ أَبْ :

أخت شقيقة :

[مسورة]

[مسورة]